أخلاق الحرب وآدابها في الإسلام

دراسة في النصوص التأريخية للمغازي النبوية والمعارك الإسلامية

مهند نافع خطاب المختار*

يشهد تاريخ البشرية بين الفينة والأخرى أزمات حادة لا تزلزل الحياة السياسية ولا تمس النشاط الاقتصادي بالانهيار والخراب، أو البنيان الاجتماعي بالتصدع وحسب بل قد تهز القيم المسلم بها هزاً عنيفاً من لدن طائفة أو أخرى من المجتمع، مما يفضي الى الانحلال والفوضوية عند البعض واليأس وفقدان الأمل عند البعض الأخر.

ولعل المدة التي يعيشها العالم الإسلامي اليوم من هذا النوع من الشدائد التي تتولد عنها جميع ماذكر،فالمجتمع المعاصر تتقاذفه الأمواج والأيديولوجيات، وتكسر شوكته الاختلافات والتباينات، وتجرف قيمه الأنانيات الفردية والجماعية،في الوقت الذي كان من المفترض فيه ان يكون الإنسان . تبعاً لناموس الحياة ووظيفة الاستخلاف في الأرض . ساعياً إلى إظهار وإبراز نظم جديدة اقتصادية ومالية واجتماعية حياتية ايضاً تضمن له الوجود وتهيئ له أسباب العيش الكريم المستقر المطمئن المشبع بالحرية والسلام.

إن ما نشهده من سلوك خاطئ في هذا الجانب أو ذاك، إنما يرجع في أسبابه إلى الفكر الذي تحمله هذه الجماعة أو تلك، فالسلوك مرآة الفكر كما يقال، وحتى يقاس العمل والسلوك ويقدر بالصواب والخطأ يجب أن يوضع في ميزان الشرع الإسلامي ذلك هو المقياس السليم، لا في ميزان العقل والهوى والطواغيت، فليس كل ما تستحسنه أو تحبه صواباً ومشروعاً ؛ والعكس صحيح فما كل ما تكرهه وتراه غير مقبول يكون خاطئاً وغير مشروعٍ،قال تعالى:﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ

* مدرس مساعد/قسم الفلسفة/كلية الاداب/جامعة الموصل.

وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾[١].

كما انه ليس بالضرورة أن كل ما تقدر على فعله يكون واجباً عليك فعله والقيام به بغض النظر عن احترام تعاليم الشرع الإسلامي وآدابه وأحكامه ؛ وبغض النظر عن العواقب الوخيمة التي قد تحدث من جراء هذا التصرف والفعل، ولا مسوّغ لمن يقول إن سوء تصرفه جاء ردَّ فعل على سوء تصرف الطرف المقابل، فنحن لا نتكلم عن سوء تصرف الكفار وإجرامهم فتلك مسألة لا تحتاج إلى كثير عناء لإثباتها، ومانتكلم عنه وما يهمنا هو انضباطنا نحن بالشرع الإسلامي ومراعاته والسير على منهجه، فقد روى أن الفرس حينما انتهكوا قواعد الحرب مع المسلمين وارتكبوا بعض الجرائم، أراد بعض المسلمين ان يردوا عليهم بالمثل، فكان رد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ أن قال: "متى كان لنا في الفرس أسوة " وقاعدة الغاية تسوّغ الوسيلة النابعة من الفكر السقيم لا تتوافق مع شرعنا الحنيف، إلا إذا كانت الغاية والوسيلة متوافقة ومنضبطة بقواعد الشرع الإسلامي ؛ أي أن تكون الغاية مشروعة وان تكون الوسيلة مشروعة أيضا[٢].

إذن إن سوء تصرف أعدائنا وإجرامهم لا يسوّغ البته اعتماد صيغ في التعامل غير تلك التي اعتمدها المسلمون في تأريخيهم الطويل[٣]، أو انتهاج أحكام وتشريعات غير التي شرعها الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم وفي سنة رسوله الكريم محمد ﷺ، أو تبديل قيم وأعراف وتجارب مارسها وسار عليها سلفنا الصالح.

إن الحديث عن أخلاق الحرب في التاريخ الإسلامي حديث طويل وثري جداً، يمكن أن نعد منه دراسات كثيرة، فكل غزوة من غزوات رسول الله ﷺ فيها من العبر العظيمة والفوائد الجليلة والأحكام النفيسة الشيء الكثير، لما فيها من

---

[١] سورة البقرة، الاية ٢١٦.

[٢] زيدان،عبد الكريم،مجموعة بحوث فقهية،(مؤسسة الرسالة،بغداد:د. ت)،ص٤٧ .٤٨.

[٣] عن ايقاف العمل بقاعدة المعاملة بالمثل لرعاية الاخلاق ينظر:زيدان، مجموعة بحوث فقهية، ص٤٦.

الفوائد القيمة التي تنفعنا في حياتنا ومعادنا، وكانت الحروب الإسلامية مجالاً خصباً لدراسة الدارسين ؛ لأنها أقرت نظماً وأرست مبادىء تتعلق بالحرب والسلام والمعاهدات والأسرى وغير ذلك.

ولن نستطع في هذا البحث المتواضع الإلمام والإحاطة، بل الذي ابتغيناه وأردناه هو الانتقاء للوقوف على أهم السمات التي يحملها المبدأ السامي الذي أرساه الدين الإسلامي وشرعه الحنيف مبدأ العدل والقسط، ذلك المبدأ الذي يضبط سلوك المسلم حتى وهو يقاتل أعدائه، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[1]، وذلك لاستخلاص بعض الدروس المستفادة في التعامل مع الآخرين من خلال تلك الصور التاريخية الرائعة لسلفنا الصالح، واستحضار المقالات الفقهية لعلمائنا الاجلاء ومقارنتها مع ما كان على ارض الواقع، وإدراك مدى مطابقتهما معاً، وليدرك من يحمل فكراً منحرفاً وملوثاً وفهماً ناقصاً يفصح عن جهل بالشرع الإسلامي ومقاصده العظيمة، وينبىء عن غياب تام للقراءة التاريخية فيما يتعلق بالتاريخ الإسلامي وإدراك السلوك الإسلامي الصحيح في هذا الجانب أو ذاك، ليدرك ان عليه ان يعيد حساباته وان يُقوَّم فكره المعوج إذا ما أراد ذلك ليرجع إلى سلوك الطريق الصحيح والصراط المستقيم الذي أراده الله سبحانه وتعالى لنا جميعاً.

قدم عصر الرسالة في الجانب العسكري والحربي موقفاً عقدياً وتشريعياً وتأريخياً، أسست من خلاله قواعد القانون الدولي كما يصطلح عليه الآن والعلاقة بين المسلمين وغير المسلمين ووضعت أصوله ونظمت صيغه، وعندما مضت حركة التاريخ صوب العصور التالية مضت معها هذه الأسس والقواعد والصيغ والأصول

[1] سورة المائدة، الاية ٨.

لتعمل عملها في مجرى تلك العلاقة، وما حدث بين الحين والآخر من خروج عليها لن يعدو أن يكون شذوذاً عن قاعدة ازدادت تأكيداً بمرور الأيام[١].

مراحل تشريع القتال مراعاة لظروف الدعوة الإسلامية:

إن الإسلام بتشريعاته وأحكامه لا يتجاهل الواقع أو يقابله بنظريات مجردة أو وسائل جامدة لا تقبل إلا حالة واحدة في حين أن الواقع يتغير من حال إلى أخرى، ومن هنا كانت تشريعاته وأحكامه منذ بدء الدعوة الإسلامية وانطلاقها وحتى اكتمال الوحي بمثابة منهج حركي يراعي الواقع المعاش لتواجه الدعوة الإسلامية هذا الواقع بما يكافئه من الوسائل المشروعة وفق طبيعة المرحلة التي تمر بها[٢]، ويتبع للاسلام في معظم تشريعاته سياسة التدرج المرحلي بهدف تهيئة النفوس المؤمنة والظروف التي تحيط بهم واختيار الوقت المناسب لنزول كل تشريع، " ان نزول الوحي على الرسول ﷺ أو تشريع الأحكام والتعاليم الإسلامية، قد واكب عملية نمو وتطور الجماعة الإسلامية الناشئة عبر المراحل.. من حيث القلة والكثرة، القوة والضعف، كما أخذ بنظر الاعتبار أوضاع المجتمع الذي تعيش فيه، وموقف القوى المعادية من الدعوة، وأسلوب مواجهتها "[٣].

ولقد مر جهاد الكفار وقتالهم خلال سنوات البعثة النبوية بثلاث مراحل، تميزت الأولى بالصبر على الأذى والمجاهدة باللسان دون اليد، وعدم الرد والمقاتلة لعجز المسلمين آنذاك عن القتال، وعندما تكونت الجماعة الإسلامية كان الأمر بقتال من قاتلهم واعتدى عليهم والكف عمن سالمهم ولم يؤذهم، لأنهم كانوا غير قادرين على مقاتلة جميع الكفار آنذاك، وعندما دانت الجزيرة العربية بالإسلام، وأصبحت قوة المسلمين وقدراتهم كبيرة أمرهم الله بقتال جميع الكفار، وقد ذكر غير واحد من

---

[١] الحسن، محمد علي، العلاقات الدولية في القران الكريم والسنة، ط١(مكتبة النهضة الاسلامية، عمان:١٩٨٠م)، ص ١٨٨.

[٢] الحسن، العلاقات الدولية، ص ١٠٨ وما بعدها.

[٣] الملاح، هاشم يحيى، الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة،(مطبعة جامعة الموصل،الموصل:١٩٩١م)،ص١١٠.

فقهاء المسلمين مراحل تشريع القتال في الإسلام، وفصل الأمام ابن تيمية القول في هذه المسألة بقوله: " كان النبي في أول أمره مأمورا أن يجاهد الكفار بلسانه لا بيده... وكان مأمورا بالكف عن قتالهم لعجزه، وعجز المسلمين عن ذلك، ثم لما هاجر إلى المدينة وصار له أعوان أُذِنَ له في الجهاد، ثم لما قووا كتب عليهم القتال، ولم يكتب عليهم قتال من سالمهم، لأنهم لم يكونوا يطيقون قتال جميع الكفار، فلما فتح الله مكة وانقطع قتال قريش ملوك العرب ووفدت إليه العرب بالإسلام أمره الله تعالى بقتال الكفار كلهم... "[١].

قال ابن هشام يصف طبيعة الدعوة الاسلامية وظروفها قبل نزول الاذن بالقتال وبعده بقوله: "كان رسول الله ﷺ قبل بيعة العقبة لم يؤذن له في الحرب ولم تحل له الدماء، إنما يؤمر بالدعاء الى الله والصبر على الأذى والصفح عن الجاهل، وكانت قريش قد اضطهدت من اتبعه من المهاجرين حتى فتنوهم عن دينهم ونفوهم من بلادهم، فهم من بين مفتون في دينه، ومن بين معذب في أيديهم، ومن بين هارب في البلاد فرارا منهم، منهم من بأرض الحبشة، ومنهم من بالمدينة وفي كل وجه، فلما عتت قريش على الله عز وجل وردوا عليه ما أرادهم به من الكرامة وكذبوا نبيه ﷺ وعذبوا ونفوا من عبده ووحده وصدق نبيه واعتصم بدينه، أذن الله عز وجل لرسوله ﷺ في القتال والانتصار ممن ظلمهم وبغى عليهم، فكانت أول آية أنزلت في إذنه له في الحرب وإحلاله الدماء والقتال لمن بغى عليهم، فيما بلغني عن عروة بن الزبير وغيره من العلماء قول الله تبارك وتعالى: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ

---

[١] ابن تيمية، تقي الدين احمد بن شهاب الدين المعروف بابن تيمية الحراني، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ج١، ص٧٤ ؛ وانظر ما قاله السرخسي، محمد بن احمد بن ابي سهل، شرح السير الكبير، تحقيق: صلاح الدين المنجد، ج١، ص١٨٨ ؛ ابن كثير، ابو الفداء اسماعيل بن عمر الدمشقي، تفسير القران العظيم، تحقيق: اكرم ضياء العمري،(دار الفكر، بيروت:١٤٠١هـ)،ج١،ص٢٥٦؛ابن القيم الجوزية،شمس الدين ابي عبد الله محمد بن ابي بكر الزرعي، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق:محمد عبد القادر عطا،(دار التقوى للتراث، القاهرة: ١٩٩٩م)، ج٢، ص٩١..

يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۞ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ۞ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ [١]﴾، أي أني إنما أحللت لهم القتال لأنهم ظلموا ولم يكن لهم ذنب فيما بينهم وبين الناس، إلا أن يعبدوا الله وأنهم إذا ظهروا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر يعني النبي ﷺ وأصحابه ﷺ أجميعن، ثم أنزل الله تبارك وتعالى عليه:﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ [٢]﴾، أي حتى لا يفتن مؤمن عن دينه، ﴿ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ [٣]﴾،أي حتى يعبد الله لا يعبد معه غيره "[٤].

ويشير الدكتور الملاح إلى هذا الأمر بقوله: " أمضى رسول الله ﷺ ثلاث عشرة سنة في مكة وهو يدعو الناس للإيمان بالإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة، ولم يفكر باللجوء إلى القوة حتى بعد أن لجأت إليها قريش، فأخذت تضطهد المسلمين، وتعذب المستضعفين منهم. ولم تكن دعوة الرسول ﷺ لأصحابه بالصبر على آذى المشركين واضطهادهم مردها عدم الإيمان باستخدام القوة عند الضرورة للدفاع عن النفس، وإنما كان سببها مراعاة الظروف العملية التي كانت تعيش في إطارها الجماعة الإسلامية الناشئة حيث لم تكن تملك من وسائل القوة ما يمكنها من مجابهة عدوان المشركين. لذا فقد كان من الطبيعي أن يبدأ موقف الرسول ﷺ من

---

[١] سورة الحج، الايات ٣٩ . ٤١.

[٢] سورة البقرة، من الاية ١٩٣.

[٣] سورة البقرة، من الاية ١٩٣.

[٤] ابن هشام، ابو محمد عبد الملك بن ايوب الحميري المعافري، السيرة النبوية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد،(دار الجيل، بيروت: ١٤١١هـ)، ج٢، ص ٣١٤.

المسألة بالتغير حينما نجح في اكتساب تأييد أهل المدينة للدعوة ومبايعتهم له بيعة العقبة الثانية التي عرفت ببيعة الحرب "[١].

والمراحل الثلاثة يعمل بها في نفس ظروفها وحالاتها؛ لان كل مرحلة عالجت وضعاً معيناً مرت به الدعوة الإسلامية خلال مسيرتها والظروف التي أحاطت بها من حيث الضعف والقوة، وأشار الدكتور زيدان إلى " أن آيات القتال وما يتعلق بها كلها نافذة ويعمل بها إذا وجدت ظروفها وحالاتها، ففي حال ضعف الدولة الإسلامية لا تبدأ غيرها بقتال ولا ترفض صلحاً ولا مسالمة، وتكتفي بالرد على من يبدأها بالقتال... وفي حالة قوة الدولة تبدأ هي بالقتال ولا تقبل المسالمة حتى يزال الكيان الباطل، كيان دار الحرب، كما دلت على هذا الآيات التي ذكرناها لتأييد ما ذهبنا وذهب إليه الفقهاء، فلا نسخ ولا تعارض بين الآيات وإنما هي أحكام لحالات مختلفة يطبق كل حكم منها في حالته وظروفه وهذا ما أشار إليه بعض المفسرين "[٢]،فان قال قائل: إن في الأحكام الإسلامية ناسخا ومنسوخاً ولعل هناك ما نسخ في هذه المرحلة أو تلكفنقول: انه لا نسخ في آية من آيات الجهاد وهي عامة ومطلقة، فتبقى على عمومها وإطلاقها[٣] تعالج كل آية ظرف وحالة معينة مرت بها الدعوة الإسلامية.

---

[١] الوسيط في السيرة، ص ٢١٣.

[٢] زيدان، مجموعة بحوث فقهية، ص ٦١.

[٣] للمزيد من التفصيل حول مسألة النسخ في ايات الجهاد ينظر: الحسن، العلاقات الدولية، ص ١٢١ .١٢٧.

الحرب في الإسلام دعوة للإيمان:

الحرب في الإسلام حالة ضرورية لا يلجأ إليها إلا مكرهاً لأنه لا يحبذ القتال، وليست الحرب أُمنية يتمناها المسلم، قال رسول الله ﷺ: " لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا "[١]، كما إنها بعيدة كل البعد عن الحروب الحديثة الاستعمارية وفرض النفوذ بالقوة واستغلال الشعوب من اجل مصالح ومطامع دنيوية زائلة، بل ما ينشده الإسلام هو التمكين لنشر دعوته في العالم[٢].

وأول الدروس المستفادة من الحرب في الإسلام ان الجهاد القتالي هو دعوة للإيمان واعتناق الإسلام، وإزالة كل العقبات التي تقف في طريق الدعوة وتعيق تحركها أو تحاربها وتحاول القضاء عليها[٣]، ولم يكن الهدف محو الكفار وإبادتهم أو إرغامهم على اعتناق الإسلام بقوة الإجبار وإلا كراه كما يزعم الزاعمون المغرضون[٤]، فذلك ليس من الإسلام في شيء، فقاعدة الإسلام العريضة في هذا الجانب عدم الإكراه[٥]، قال سبحانه وتعالى: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّين ﴾[٦].

---

[١] البخاري، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط٣(دار ابن كثير، بيروت:١٩٨٧م)،ج٣، ص١٠٨٢؛مسلم، ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري،صحيح مسلم، تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي،(دار احياء التراث العربي، بيروت:د.ت)، ج٣، ص١٣٦٢؛متفق عليه بين البخاري ومسلم، وزاد فيه مسلم:" واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف".

[٢] الزحيلي، وهبة، العلاقات الدولية في الاسلام مقارنة بالقانون الدولي الحديث،(مؤسسة الرسالة، بيروت: ١٩٨٥م)، ص٣٠.

[٣] زيدان، مجموعة بحوث فقهية، ص ٥٣ – ٥٤.

[٤] يروج المستشرقون في مؤلفاتهم لهذه الافكار لاعطاء صورة بشعة عن الجهاد وتشوية الغايات الانسانية السامية التي من اجلها شرع الله سبحانه وتعالى الجهاد، حول ما جاء في بعض مؤلفات المستشرقين ينظر: الحسن، العلاقات الدولية، ص ١٢٩ . ١٣٠.

[٥] زيدان، مجموعة بحوث فقهية، ص ٥٦–٥٧ ؛ الزحيلي، العلاقات الدولية، ص ٢٥ . ٢٦ ؛ التكروري، احكام التعامل السياسي، ص ١٤١.

[٦] سورة البقرة، من الاية ٢٥٦.

ولقد قرر جمهور الفقهاء أن مناط القتال المحاربة والمقاتلة والاعتداء، وليس الكفر فلا يقتل شخص لمجرد كفره ومخالفته للإسلام، وإنما يقتل لاعتدائه على الإسلام[١] ؛ لان الرسول ﷺ لم يقتل كل كافر بل استثنى غير المحاربين ومن لا قدرة له على القتال[٢]، وأوجب جمهور الفقهاء تقديم الدعوة على القتال لمن لم تبلغه الدعوة[٣]، وقد كان رسول ﷺ يوصي كل أمير على جيش المسلمين يبعثه إلى الكفار لنقل الدعوة إليهم أن يدعوهم إلى ثلاث خصال أو خلال إما الإسلام وإما الجزية وإلا فالحرب وهو آخر خصلة يلجا إليها المسلمون.

وإذا اختار الكفار الحرب فان التشريع الإسلامي يلزم المسلمين سلوك أخلاقيات وآداب في الحرب لتحقيق الانتصار بأقل الأثمان صيانة للدماء والأموال من الهدر والإتلاف، ليتجاوزوا حروب الجاهلية حروب العصبيات والمطامع الدنيوية الزائلة، وهذا ما نلمسه بدءاً من الوصايا للجيش المتوجه إلى ارض المعركة.

وصايا وتعليمات للقادة والمقاتلين:

وهذه مجموعة من وصايا الرسول ﷺ ووصايا خلفاءه الراشدين من بعده تكشف عن طبيعة أخلاقيات الحرب وآدابها التي لم تعرفها البشرية قبل مجيء الإسلام، فقد كان رسول الله ﷺ لا يأمر أميراً ولا يبعث جيشاً من المسلمين لقتال المشركين حتى يوصهم بعدة أمور تكون منهجاً يسلكه القائد والجنود على حد سواء في ساحة المعركة ليرضي الله تعالى أولاً، وليحقق النصر والفوز ثانياً، فقد أخرج مسلم عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: " كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: "

---

[١] الزحيلي، اثار الحرب، ص١٠٦ ؛ وينظر: عامر، عبد اللطيف، احكام الاسرى والسبايا في الحروب الاسلامية، ط١(دار الكتاب المصري، القاهرة: ١٩٦٨م)، ص ٦٣.

[٢] سوف نفصل القول في هذه المسألة تحت عنوان النهي عن قتل غير المحاربين.

[٣] قال الفقهاء بوجوب الدعوة لمن لم تبلغه، واستحبابها تأكيداً للاعلام والانذار لمن بلغته، الزحيلي، العلاقات الدولية في الاسلام مقارنة بالقانون الدولي الحديث، ص ٣٩.

أُغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، أُغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا "[١].

ومما كان يوصي به الرسول ﷺ جيشه أيضاً قوله: " انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ وَلاَ تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا وَلاَ طِفْلاً وَلاَ صَغِيرًا وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ تَغُلُّوا وَضُمُّوا غَنَائِمَكُمْ وَأَصْلِحُوا وَأَحْسِنُوا﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ "[٢].

واوصى رسول الله ﷺ جيش المسلمين المتوجه الى مؤته بقوله: اغزو باسم الله، فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام، وستجدون فيها رجالاً في الصوامع معتزلين للناس، فلا تعرضوا لهم، وستجدون آخرين للشيطان في رؤوسهم مفاحص، فاقلعوها بالسيوف، ولا تقتلن امرأة ولا صغيراً مرضعاً ولا كبيراً فانياً، ولا تفرقن شجراً ولا تهدموا بيتاً "[٣].

---

[١] ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم، الخراج،(دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت:١٩٧٩م)،ص ١٩٣ ؛ مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص ١٣٥٧.

[٢] ابو داؤد، سليمان بن الاشعث بن اسحاق الازدي السجستاني، سنن ابي داؤد، تحقيق:محمد محي الدين عبد الحميد،(دار الفكر،د. م:د.ت)،ج٣،ص٣٧؛وجاء في المسند عدم قتل الرهبان واصحاب الصوامع، فعن دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ- إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ قَالَ « اخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ تُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ لاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تَغُلُّوا وَلاَ تُمَثِّلُوا وَلاَ تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ وَلاَ أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ »، ابن حنبل، ابو عبد الله احمد الشيباني، المسند،(مؤسسة قرطبة،مصر:د.ت)، ج١، ص٣٠٠.

[٣] الواقدي، محمد بن عمر بن واقد، المغازي، تحقيق: مارسدن جونس،(مطبعة دار المعارف، القاهرة: ١٩٦٥م)،ج٢، ص ٧٥٨ ؛ واخرج البيهقي حديثاً عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ نَبِىُّ اللَّهِ ﷺ- إِذَا بَعَثَ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: " انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: " وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا طِفْلاً وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ شَيْخًا كَبِيرًا وَلاَ تُعَوِّرُنَّ عَيْنًا وَلاَ تَعْقِرُنَّ شَجَرًا إِلاَّ شَجَرًا يَمْنَعُكُمْ قِتَالاً أَوْ يَحْجُزُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَلاَ تُمَثِّلُوا بِآدَمِىٍّ وَلاَ بَهِيمَةٍ وَلاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تَغُلُّوا ". انظر: ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا،(مكتبة دار الباز، مكة المكرمة:١٩٩٤م)، ج٩، ص ٩٠.

ووقف خليفته من بعده ابو بكر الصديق ﷺ يودع اسامة بن زيد ﷺ قائد جيش المسلمين قبل مسيره الى بلاد الشام لمحاربة الروم ويوصيه وجنده بقوله: " أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ اغْزُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرُ دِينِهِ وَلاَ تَغُلُّوا وَلاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تَجْبُنُوا وَلاَ تُفْسِدُوا فِى الأَرْضِ وَلاَ تَعْصُوا مَا تُؤْمَرُونَ فَإِذَا لَقِيتُمُ الْعَدُوَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَادْعُوهُمْ إِلَى ثَلاَثِ خِصَالٍ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمُ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمُ ... فَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِى الإِسْلاَمِ فَادْعُوهُمْ إِلَى الْجِزْيَةِ فَإِنْ هُمْ فَعَلُوا فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِينُوا بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ فَقَاتِلُوهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلاَ تُغْرِقُنَّ نَحْلاً وَلاَ تُحْرِقُنَّهَا، وَلاَ تَعْقِرُوا بَهِيمَةً، وَلاَ شَجَرَةً تُثْمِرُ، وَلاَ تَهْدِمُوا بِيعَةً، وَلاَ تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلاَ الشُّيُوخَ، وَلاَ النِّسَاءَ، وَسَتَجِدُونَ أَقْوَامًا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِى الصَّوَامِعِ فَدَعُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ، وَسَتَجِدُونَ آخَرِينَ اتَّخَذَ الشَّيْطَانُ فِى أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ أَفْحَاصًا، فَإِذَا وَجَدْتُمْ أُولَئِكَ فَاضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ."[1].

وكان الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ يوصي قادة جيوش المسلمين المتوجهة إلى جبهات القتال بمثل ما كان يوصيهم رسول الله ﷺ ومما كان يوصي به امير الجيش: " سر باسم الله تقاتل في سبيل الله من كفر بالله، فاذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم الى ثلاث خصال: ادعوهم الى الاسلام، فان اسلموا فاختاروا

---

[1] البيهقي،سنن البيهقي،ج٨٥،٩و ٩٠؛وجاء في الموطأ من حدبث يَحْيَىَ بْن سَعِيدٍ، أَنّ أَبَا بَكْرٍ الصّدّيقَ بَعَثَ جُيُوشاً اِلَىَ الشّامِ،فَخَرَجَ يَمْشِي مَعَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ،وَكَانَ أَمِيرَ رُبْعٍ مِنْ تِلْكَ الأَرْبَاعِ،فَزَعَمُوا أَنّ يَزِيدَ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ :اِمّا أَنْ تَرْكَبَ،وَاِمّا أَنْ أَنْزِلَ.فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:مَا أَنْتَ بِنَازِلٍ،وَمَا أَنَا بِرَاكِبٍ، اِنّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ الله، ثُمّ قَالَ لَهُ:اِنّكَ سَتَجِدُ قَوْماً زَعَمُوا أَنّهُمْ حَبّسُوا أَنْفُسَهُمْ للهِ فَذَرْهُمْ وَمَا زَعَمُوا أَنّهُمْ حَبّسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ، وَسَتَجِدُ قَوْماً فَحَصُوا عَنْ أَوْسَاطِ رُؤُوسِهِمْ مِنَ الشّعَرِ فَاضْرِبْ مَا فَحَصُوا عَنْهُ بِالسّيْفِ، وَاِنّي مُوصِيكَ بِعَشْرٍ: لاَ تَقْتُلَنّ امْرَأَةً، وَلاَ صَبِيّاً، وَلاَ كَبِيراً هَرِماً، وَلاَ تَقْطَعَنّ شَجَراً مُثْمِراً، وَلاَ تُخَرّبَنّ عَامِراً، وَلاَ تَعْقِرَنّ شَاةً، وَلاَ بَعِيراً اِلاّ لِمَأْكَلَةٍ، وَلاَ تَحْرِقَنّ نَحْلاً، وَلاَ تُغَرّقَنّهُ، وَلاَ تَغْلُلْ،وَلاَ تَجْبُنْ ".مالك،ابو عبد الله مالك بن انس الاصحبي،الموطأ،تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي،(داراحياء التراث العربي،مصر :د.ت)،ج٢،ص٤٤٧.

دارهم فعليهم في اموالهم الزكاة، وليس لهم في فيء المسلمين نصيب،... فان ابوا فادعوهم الى اعطاء الجزية، فان اقروا بالجزية فقاتلوا عدوهم من ورائهم وفرغوهم لخراجهم ولا تكلفوهم فوق طاقتهم، فان ابوا فقاتلوهم فان الله ناصركم عليهم، وان تحصنوا منكم في الحصن فسألوكم ان ينزلوا على حكم الله وحكم رسوله فلا تنزلوهم على حكم الله ولا حكم رسوله، فانكم لا تدرون ما حكم الله وحكم رسوله فيهم، وان سألوكم ان تنزلوهم على ذمة الله وذمة رسوله فلا تعطوهم ذمة الله وذمة رسوله، واعطوهم ذمم انفسكم، فان قاتلوكم فلا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً "[١].

ومن تدبر وتمعن وتأمل هذه الوصايا وجد أنها تحوي اصولاً وقواعد جليلة وفوائد عظيمة يتوجب على كل مسلم الأخذ بها والسير على تعاليمها في تعامله مع الأعداء المحاربين، فقد تضمنت العديد من أخلاقيات الحرب وآدابها في الإسلام تنبىء عن أسمى وأروع واكمل تشريع لا يدانيه تشريع أخر في هذا المستوى الرفيع في التعامل الإنساني الرحيم في الحرب والقتال.

وإذا كانت تلك الوصايا أقوالاً لا أفعالاً ففي كتب التاريخ ما يشهد بالتزام المسلمين بتلك المبادىء الإنسانية والأخلاق الرفيعة حتى كانوا مضرب المثل في تعاملهم مع أعدائهم.

النهي عن قتل غير المحاربين والعزل والضعفاء:

فسر العلماء قول الله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾[٢]، بعدم التجاوز على غير المحاربين من النساء والأطفال والشيوخ والفلاحين والرهبان الذين يسمون اليوم بالمدنيين، والذين لا يشكلون خطراً على الإسلام والمسلمين، إلا إذا قاتلوا بالفعل أو الرأي أو الإمداد[٣]،

---

[١] ابو يوسف، الخراج، ص ١٩٤.

[٢] سورة البقرة، الاية ١٩٠.

[٣] ابن كثير، تفسير، ج١، ٢٢٧.

ويجب الانتباه هنا الى ان الاعتداء من هذا النوع غير منسوخ ؛ لان الله سبحانه اعقب امره بعدم الاعتداء بقوله:﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

وقد دلت الأحاديث النبوية على النهي عن قتل النساء والأطفال والشيوخ والأجراء والفلاحين والرهبان وأصحاب الصوامع[١]، كما دلت افعاله ﷺ على ذلك، ودلت وصايا خلفائه الراشدين من بعده على هذا الامرايضاً[٢].

فحين ارسل رسول الله ﷺ رجال الخزرج لقتل ابن أبى الحقيق نهاهم عن قتل النساء والولدان، فلما دخلوا عليه في بيته ليلاً ورفعوا سيوفهم لقتله صرخت زوجته فكانوا يهمون بقتلها ليسكتوها ولكنهم يتذكرون نهي الرسول ﷺ فيكفون أسلحتهم عنها، حتى قال أحدهم: " ولولا ذلك لاسترحنا منها "[٣].

كما نهى رسول الله ﷺ خالد بن الوليد أن يقتل وليداً أو امرأة أو عسيفاً[٤]،عندما مر على امرأة مقتولة بين قتلى المشركين والصحابة ينظرون إليها ويتألمون لمنظرها، فوقف عندها وسأل عنها، فقالوا له: " امرأة قتلها خالد بن الوليد "[٥]، فقال الرسول ﷺ: " ما كانت هذه لتقاتل "[٦] فأمر أحد أصحابه وقال له: " أدرك خالداً فقل له إن رسول الله ينهاك ان تقتل وليداً أو امرأة أو عسيفاً "[٧].

ومن هذه الاحاديث النبوية والوقائع التاريخية يتضح لنا القتل لمن قاتل ورفع السيف في وجه المسلمين، واما ما سواهم فلا يجوز التعرض لهم بالاذى لان ذلك من

---

[١] ابويوسف،الخراج،ص١٩٣؛مسلم،صحيحمسلم،ج٣،ص١٣٥٧؛ابوداؤد،سنن،ج٣،ص٣٧؛ابن نبل،المسند،ج١،ص٣٠٠؛البيهقي، سنن البيهقي،ج٩،ص٩٠؛.

[٢] ينظ:الاحاديث التي قدمناها عند الحديث عن وصايا الرسول ﷺ وصحابته ﷺ.

[٣] الامام مالك، الموطأ، ج٢، ص ٤٤٧.

[٤] ابن كثير،البداية والنهاية،(مكتبة المعارف، بيروت: د.ت)،ج٤،ص٣٣٧.

[٥] ابن هشام، السيرة النبوية، ج٥، ص ١٢٧.

[٦] ابو داؤد، سنن،ج٣،ص٥٣؛ابن حنبل،المسند،ج٣،ص٤٨٨؛ابن كثير،البداية والنهاية،ج٤،ص ٣٣٧.

[٧] ابن هشام، السيرة، ج٥، ص ١٢٧.

الاعتداء الذي لا يقبله الله سبحانه وتعالى، ومن لا يجوز قتله في ساحة المعركة لا يجوز قتله بعد انتهاء القتال.

عدم الاستهانة بالأعداء وقدراتهم ومكانتهم:

وكان رسول الله ﷺ لا يقلل من قيمة أعدائه ومكانتهم السياسية وقدرتهم العسكرية، ولا يبخسهم حقهم وان كان في ذروة انتصاره عليهم[١]، بل ينزلهم المكانة التي هم عليها، فحين نصر الله سبحانه وتعالى المسلمين على مشركي قريش في موقعة بدر، وقتلوا عدداً من زعمائهم من رجال الملأ، فقال مسلمة بن سلامة الأنصاري حين رأى الناس قد خرجوا لتهنئة الرسولﷺ وصحابته ﷺ بالنصر الذي أحرزوه:" مالذي تهنئوننا به ؟ فو الله إن لقينا الإ عجائز صلعاً كالبدن المعلقة فنحرناها ؛ فتبسم رسول اللهﷺ ثم قال: أي ابن اخي، اولئك الملأ، لو رايتهم لهبتهم، ولو أمروك لأطعتهم، ولو رأيت فعالك مع فعالهم لاحتقرته، وبئس القوم كانوا ذلك لنبيهم"[٢].

وعندما كتب الرسائل الى ملوك وحكام الإمبراطوريات والدول المجاورة يدعوهم فيها الى الدخول في الاسلام، كان خطابه لهم بأسلوب يفصح عن عدم الاستهانة أو التحقير وتقليل القدر، اذ كتب الى هرقل مخاطباً إياه بقوله: " من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم "[٣]؛ وبنفس الأسلوب خاطب كسرى قائلاً له: " من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم الفرس "[٤].

تحريم النهب في الحرب:

وكان رسول الله ﷺ ينهي في مغازيه عن النهبة، وكان يقولﷺ:" من انتهب نهبة فليس منا "، والنهبة انتهاب اموال المشركين قبل بدء القتال، وذكر أبو داود

---

[١] الملاح، الوسيط، ص ٢٣٣.

[٢] الواقدي، المغازي، ج١، ص ١١٦.

[٣] الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك،(دار الكتب العلمية، بيروت:١٤٠٧هـ)،ج٢، ص٦٤٩.

[٤] الطبري، تاريخ الرسل، ج٢، ص ٦٤٩.

عن رجل من الأنصار قال:" خرجنا مع رسول الله في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهد وأصابوا غنما فانتهبوها وإن قدورنا لتغلي إذ جاء رسول الله يمشي على قوسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال: " إن النهبة ليست بأحل من الميتة أو إن الميتة ليست بأحل من النهبة "[١] ؛ وكان ينهى أن يركب الرجل دابة من الفيء حتى إذا أعجفها ردها فيه، أو أن يلبس الرجل ثوبا من الفيء حتى إذا أخلقه رده فيه ولم يمنع من الانتفاع به حال الحرب[٢].

تحريم الغلول في الحرب:

والغلول هو اغتصاب شيء من الغنائم وأخذه دون علم المسلمين، وكان رسول اللهﷺ يشدد في الغلول جدا ؛ ويقول:" هو عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة "[٣]،وبلغ الأمر إلى درجة أن الرسول ﷺ كان يخبر صحابته عن الرجل الغال وان كان مقتولاً في المعركة، ويخبرهم بأنه يعذب في النار على فعله هذا، فقد روي ان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يمرون بالرجل المقتول في سبيل الله، فيقولون: فلان شهيد، ورسول اللهﷺ يقول:" كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة "[٤].

ولما توجه الرسول ﷺ إلى وادي القرى بعد أن فتح الله عليه وعلى المسلمين خيبر، وكان معه غلام كان قد أهداه إليه رفاعة بن زيد الجذامي الضبيبي وبينما يضع المسلمون رحالهم إذ جاء سهم طائش من جهة الغرب فأصاب الغلام وقتله، فقال صحابة رسول الله ﷺ:" هنيئا له الجنة ، فقال رسول الله ﷺ: كلا والذي نفس محمد بيده إن شملته الآن لتحرق عليه في النار"،وكان الغلام قد غل تلك الشملة من فيء المسلمين يوم خيبر، وعند سماع ما قاله الرسولﷺ بحق الغلام وانه في النار يعذب بما غله، جاء رجل الى رسول الله ﷺ يعترف له بما غل من متاع،

---

[١] ابو داؤد، سنن، ج٣، ص ٦٦ ؛ ابن القيم، زاد المعاد، ج٣، ص ١٠٦.

[٢] ابن القيم، زاد المعاد، ج٣، ص ١٠٦.

[٣] ابن هشام، السيرة،ج ٥، ص١٦٨.١٦٩؛الامام احمد، المسند،ج٢،ص١٨٤.

[٤] مسلم، صحيح مسلم،ج١،ص١٠٧؛بن القيم،زاد المعاد،ج٣،ص١٠٧.١٠٨.

فقال: " يا رسول الله أصبت شراكين لنعلين لي، فقال له رسول اللهﷺ: يقد لك مثلهما من النار"[١].

وكان ﷺ لا يصلي على الرجل الغال من فيء المسلمين ؛ فقد توفي رجل يوم خيبر فذكروا ذلك لرسول الله، فقال:" صلوا على صاحبكم، فتغيرت وجوه الناس لذلك، فقال: إن صاحبكم غل في سبيل الله شيئا، ففتشوا متاعه فوجدوا خرزا من خرز يهود لا يساوي درهمين"[٢].

وكان يأمر أحيانا بتحريق متاع الرجل الذي يغل شيئاً[٣]ويأمر بضربه من باب التعزير والعقوبات المالية التي تعود إلى نظر الأمام واجتهاده إذا رأى المصلحة في هذه العقوبة أمضاها وإذا لم يجد في العقوبة المصلحة المتوخاة ترك ذلك، وكذلك فعل الخلفاء الراشدونﷺ من بعده بشان تحريق متاع الغال؛ فقد ورد أن الخليفتين أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب ﷺ كانا يعاقبان الغال في بعض الأحيان بتحريق أمتعته[٤] ويبدو من هذه الروايات ان الرسولﷺ عظم الغلول وعظم أمره، وذلك منعاً لمثل هذا الخلق البذيء الذي لا يليق بالمسلم.

وإذا انتهت المعركة وأصاب المسلمون الغنائم، أمر بلالاً ان ينادي في الناس، فيجيئون بغنائمهم فيخرج منه الخمس، ويقسم الباقي بين المقاتلين، وفي إحدى المعارك أمر بلالاً فنادى في الناس أن يأتوا بما أصابوا من الغنائم، فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر وكان قد تأخر في المجيء، فقال رسول اللهﷺ: سمعت بلالاً نادى ثلاثا ؟ قال الرجل: نعم، فقال له رسول اللهﷺ: فما منعك أن

---

[١] ابن هشام،السيرة النبوية،ج٤،ص٣١٠؛الطبري،تاريخ الرسل،ج٢،ص١٣٨.١٣٩.

[٢] ابو داؤد، سنن، ج٣، ص ٦٨ ؛ الامام احمد، المسند، ج٤، ص ١١٤ ؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج٤، ص ٢١٢.

[٣] السهيلي،عبد الرحمن بن عبد الله الخثعمي،الروض الانف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق:مجدي منصور الشورى،دار الكتب العلمية، بيروت:١٩٩٧م)،ج٣،ص٣٠٥، ٣٠٦.

[٤] ابن القيم، زاد المعاد، ج٣، ص ١٠٩.

تجيء به، فاعتذر له الرجل، فقال رسول الله ﷺ عندها: كن أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله منك[١].

دفن قتلى الأعداء ومواراتهم:

وكان المسلمون يدفنون جثث قتلى اعدائهم ويوارون سوءاتها إذا فر جيش الكفار من ساحة القتال وتركوا جثث قتلاهم ولم يدفنوها، إحتراماً لكرامة الإنسان حياً كان أو ميتاً مسلماً كان أو كافراً ؛ وحين انهزمت قريش في معركة بدر شر هزيمة وتركوا جثث قتلاهم في ساحة المعركة وولوا هاربين، أمر رسول الله ﷺبدفن قتلى المشركين،وعلى الرغم من كل ما فعلوه تجاه الرسول ﷺ والمسلمين، فطرحوهم الصحابة ﷺ في القليب[٢]، ووقف الرسول ﷺ على قبورهم وخاطبهم بقوله: " يأهل القليب، بئس عشيرة النبي كنتم لنبيكم، كذبتموني وصدقني الناس، وأخرجتموني وآواني الناس، وقاتلتموني ونصرني الناس، ثم قال: هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا "[٣]، فإني قد وجدت ما وعدني ربي حقا.

معاملة الأسرى الأعداء:

كانت معاملة النبي ﷺ وصحابته ﷺ للأسرى معاملة تفيض بالبر والرحمة والإحسان، وتفصح عن المعاملة الإنسانية الرحيمة وحسن الخلق، وحين اقبل رسول الله ﷺ بأسرى المشركين في أعقاب معركة بدر فرقهم بين أصحابه، وقال لهم: " استوصوا بالأساربخيراً "[٤]،

---

[١] ابو داؤد، سنن،ج٣،ص٦٨؛ابن القيم، زاد المعاد،ج٣، ص١٠٧.١٠٨.

[٢] ابن هشام، السيرة،ج٣،ص١٨٧؛الواقدي،المغازي،ج١،ص١١١.١١٢.

[٣] ابن هشام، السيرة،ج٣، ص١٨٨؛الواقدي، المغازي،ج١،ص١١٢.

[٤] ابن هشام،السيرة النبوية،ج٣،ص١٩٥؛الواقدي المغازي،ج١،ص١١٩.

ودعا لهم بالطعام والشراب والكساء[١]، وأوصى أصحابه ﷺ في أسرى بني قريظة بقوله ﷺ: " أحسنوا اسارهم، وقيلوهم واسقوهم، لا تجمعوا عليهم حر الشمس وحر السلاح "[٢].

وهذا أبو العاص بن الربيع أحد أسرى بدر يروي معاملة المسلمين له حين كان أسيراً، اذ يقول: " كنت مع رهط من الأنصار جزاهم الله خيراً، كنا إذا تعشينا أو تغدينا آثروني بالخبز وأكلوا التمر، والخبز معهم قليل والتمر زادهم، حتى إن الرجل لتقع في يده الكسرة فيدخلها إليّ، وكان الوليد بن المغيرة يقول مثل ذلك ويزيد: كانوا يحملوننا ويمشون "[٣].

ونهى رسول الله ﷺ المسلمين أن يعتدوا على الأسرى أو يعذبوهم بأي لون من ألوان التعذيب كالضرب أو التجويع أو أن يمثلوا بهم بقطع أطرافهم وقلع أعينهم أو أسنانهم وغير ذلك، حتى إذا كان هناك مسوغ يدعو لذلك[٤]، وحين استطاع سهيل بن عمر وكان أسيرا من أسرى موقعة بدر الفرار، أرسل رسول الله ﷺ في أثره جماعة من المسلمين وامرهم بقتله إذا وجدوه، فلما جاءوا به الى النبي ﷺ لم يقتله، وإنما أمر به فربطت يديه إلى عنقه ثم قرنه إلى راحلته[٥]، ومنع عمر بن الخطاب ﷺ حين أراد نزع ثنية سهيل بن عمرو وأن يدلع لسانه، لأنه كان يهجو

---

(١) عن معاملة الاسير من قبل المسلمين واطعامه وكسوته ينظر: ابن حجر العسقلاني، ابو الفضل احمد بن علي الشافعي، فتح الباري، تحقيق: محب الدين الخطيب،(دار المعرفة، بيروت: د. ت)،ج٣،ص ٢١٥.

(٢) المقريزي، تقي الدين احمد بن علي، إمتاع الأسماع، تصحيح وشرح: محمود محمد شاكر،(د.م، د. م: ١٩٤١)،ج١، ص ٢٤٨.

(٣) الواقدي، المغازي،ج١، ص١١٩؛وجاء نحو ذلك مع عزيز بن عمير اخو مصعب . حيث كان يخصونه بالطعام ويحرمون انفسهم؛ابن كثير،البداية والنهاية،ج٣،ص٣٠٧.

(٤) الملاح، الوسيط، ص ٢٣٨.

(٥) الواقدي،المغازي،ج١،ص١٠٠؛المقريزي،امتاع الاسماع،ج١، ص٩٦.

رسول الله ﷺ بشعره ويذمه، وقال لعمر: " لا امثل به فيمثل الله بي وإن كنت نبياً "[١].

وحين حصل الفداء من قبل المشركين لأسراهم قدم مكرز بن حفص الأخيف في فداء سهيل بن عمرو، فقال للمسلمين: " اجعلوا رجلي مكان رجله، وخلوا سبيله حتى يبعث إليكم بفدائه، فخلوا سبيل سهيل، وحبسوا مكرزاً مكانه عندهم "[٢].

ولم يروَ عنه ﷺ انه قتل اسيراً، وليس هناك نص في القران ينص على استرقاق الاسير أو قتله[٣]، وانما يخير الامام بين امرين اما الفداء أو المن، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾[٤].

واذا صح عن النبي ﷺ انه أمر بقتل أسيرين من أسرى المشركين في معركة بدر، وهما النضر بن الحارث وعقبة بن أبى معيط، فان ذلك لم يكن بحكم كونهم أسرى بل بوصفهما مجرمي حرب[٥]، ولما فعلوه قبل الأسر فاستحقوا عليه القتل وأُخذوا به لا لمجرد خروجهم للقتال ووقوعهم في الأسر، حيث انهم ناصبوا الإسلام والرسول ﷺ العداء وآذوا اتباعه قبل الحرب ؛ فالنضر بن الحارث " كان يقول في كتاب الله ما يقول "، وأما عقبة بن أبى معيط فقد كان يهجو الإسلام بشعره ويؤذي الرسول ﷺ، حتى عندما أمر بقتله اقبل رسول الله ﷺ على أصحابه وقال: أتدرون ما صنع هذا بي؟ جاء وأنا ساجد خلف المقام، فوضع رجله على

---

[١] ابن هشام،السيرة النبوية،ج١،ص٦٤٩؛الواقدي،المغازي،ج١،ص١٠٧؛ البداية والنهاية،ج٣، ص ٣١٠.

[٢] ابن هشام،السيرة،ج٢، ص ٦٥٠.

[٣] للمزيد من التفصيل حول مسألة استرقاق الاسير وقتله ينظر:عامر، احكام الاسرى،ص١٩٦وما بعدها.

[٤] سورة محمد، الاية ٤.

[٥] الملاح، الوسيط، ص ٢٣٨.

عنقي وغمزها، فما رفعها حتى ظننت أن عيني ستندران . تسقطان . وجاء مرة أخرى بسلا شاة فألقاه على رأسي وأنا ساجد فجاءت فاطمة فغسلته عن رأسي"[١].

فالاسترقاق والقتل للأسير هو من قبيل المعاملة بالمثل، فإذا اقدم الأعداء على قتل أسرى للمسلمين أو استرقاقهم، كان للمسلمين فعل ذلك بالمقابل لحملهم على عدم ارتكاب مثل هذه الأعمال المخالفة لقواعد القانون الدولي ولزوم احترامها.

وقد كان التصرف في أسرى بدر الأساس لدى فقهاء المسلمين في تكوين الأحكام المتعلقة بالأسير في الفقه الإسلامي ؛ وان كانت هناك حادثة أخرى سابقة جرى فيها فداء الأسرى، حيث قبل رسول الله ﷺ الفداء من أول أسيرين في الإسلام أسرهما المسلمون في سرية عبد الله بن جحش التي أرسلها إلى موضع نخلة[٢]، فأجرى بذلك حكماً من الأحكام المتعلقة بالأسرى وهو الفداء[٣].

تحريم التمثيل بالقتلى:

كان رسول الله ﷺ ينهى عن المثلة ولو بالحيوان بقوله ﷺ: " ولا تمثلوا بآدمي ولا بهيمة "[٤]؛ قال الزهري لم يحمل إلى النبي ﷺ راس قط، وحمل إلى الخليفة أبي بكر الصديق ﷺ راس البطريق فانكر ذلك، فقيل له: يا خليفة رسول الله فانهم يفعلون ذلك بنا، فقال: فاستنان بفارس والروم، لايحمل إلي راس فإنما يكفي الكتاب والخبر[٥]، وذكر رسول الله ﷺ ان من صفات المؤمنين الرحمة حتى في القتل، حيث قال: " إن اعف الناس قتلة اهل الإيمان "[٦]، وكان يوصي اصحابه بالاحسان في كل شيء حتى عند ذبح الدابة، فعن شداد بن اوس عن النبي ﷺ انه

---

[١] الواقدي، المغازي، ج١، ص ١٠٠ ؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج٣، ص٣٠٦.

[٢] ابن هشام، السيرة، ج٢، ص ٦٠٤ ؛ الواقدي، المغازي، ج١، ص ١٦ . ١٧.

[٣] عامر، احكام الاسرى، ص ٨٠ . ٨١.

[٤] البيهقي، سنن، ج٩، ص ٩٠.

[٥] ابن قدامة المقدسي، ابومحمدعبدالله بن احمد، المغني، (دار الفكر، بيروت:١٤٠٥هـ)، ج٩،ص٢٦١.

[٦] ابو داؤد، سنن، ج٣، ص ٥٣.

قال: " إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد احدكم شفرته فليرح ذبيحته "[١].

وأوصى الخلفاء الراشدون من بعده جيوش المسلمين بالابتعاد عن التمثيل بجثث قتلى الأعداء، من ذلك قول الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ في وصيته لجيش المسلمين: " فلا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً "[٢].

وعن الحسن عن سمرة بن جندب أنه قال ما قام فينا رسول الله مقاما ففارقه حتى يأمرنا بالصدقة وينهانا عن المثلة[٣]، والتمثيل بجثث القتلى سلوك الأعداء من المشركين والكفار الذين لا يتورعون عن فعل شيء فبعد انتهاء معركة أُحد خرج رسول الله ﷺ يلتمس عمه حمزة بن عبد المطلب ﷺ فوجده ببطن الوادي قد مثل به من قبل المشركين قد بقرت بطنه عن كبده ومثل به وجدع أنفه وأذناه، وذكر ابن هشام ان رسول الله ﷺ لما وقف عند جثة عمه حمزة بن عبد المطلب ﷺ قال: " لن أصاب بمثلك أبدا ما وقفت قط موقفا أغيظ إلي من هذا "[٤]، ولم ينظر ﷺ إلى شيء قط كان أوجع لقلبه من مشهد التمثيل بعمه، وقال ﷺ: " حين رأى ما رأى لولا أن تحزن صفية أو تكون سنة من بعدي ما غيبته، ولتركته حتى يكون في بطون السباع وحواصل الطير، ولئن أنا أظهرني الله على قريش في موطن لامثلن بثلاثين رجلا منهم "، واقسم الصحابة ﷺ عندما رأوا شدة حزن رسول الله ﷺ وغيظه على ما فعل بعمه، وقالوا: " والله لئن أظهرنا الله عليهم لنمثلن بهم مثلة لم

---

[١] مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص٥٤٣؛ النسائي، ابوعبدالرحمن احمدبن شعيب، سنن النسائي الكبرى، تحقيق: عبدالجبارسليمان البنداري وسيدكسروي حسن، (دار الكتب العلمية، بيروت:١٩٩١م)، ج٣، ص ٦٢.

[٢] ابو يوسف، الخراج، ص ١٩٤.

[٣] ابن اسحاق،محمد بن اسحاق بن يسار،سيرة ابن اسحاق المسماة المبتدا والمبعث والمغازي، تحقيق:محمد حميد الله،ط١٤(معهد الدراسات والابحاث والتعريب،بيروت ـالكويت:١٩٨٦م)،،ج٣،ص٣١٥؛الطبري، تاريخ الرسل،ج٢،ص٧٢؛ابن كثير،البداية والنهاية،ج٤،ص١٧٩.١٨٠.

[٤] السيرة النبوية، ج٤، ص ٤٥ ؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج٤، ص ٤٠.

يمثلها أحد من العرب بأحد قط "[١]؛ ولكن رسول الله ﷺ لم يمثل باحد من المشركين وعفا وصبر ونهى عنالمثلة[٢].

وما روي عن رسول الله ﷺ انه قد مثل بالعرنيين حيث قطع ايديهم وأرجلهم وسمل اعينهم وتركهم بالحرة يموتون عطشاً، فقد كان ذلك قصاصاً لهم لانهم مثلوا بالرعاة فقطعوا ايديهم وارجلهم وسملوا اعينهم، وهذا جزاء البغاة المحاربون اولاً، قال تعالى:﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٣]، وثانياً لكونهم اسلموا ثم كفروا وارتدوا عن الاسلام، وثالثاً لانهم سرقوا اموال المسلمين، فهؤلاء قتلوا وسرقوا وكفروا بعد ايمان وحاربوا الله ورسوله[٤]، أفلا تكون تلك عقوبتهم. والحادثة كما يرويها لنا اصحاب السير والتاريخ وملخصها ان في شهر شوال من العام السادس للهجرة قدم ثمانية رجال من قبيلة عرينة الى رسول الله ﷺ واعلنوا اسلامهم بين يديه، وبعدة مدة من بقائهم في المدينة استوبأوا مناخها ومرضوا، فسألوا الرسول ﷺ في ان يخرجوا منها، فارسلهم الرسول ﷺ الى مكان خارج المدينة يرعى فيها ابل المسلمين وامر لهم بناقة منها ليشربوا من البانها، فخرجوا الى هناك ولما صحوا وسمنوا قتلوا الرعاة وساقوا الابل وهربوا، " وكانت اللقاح خمس عشرة لقحة غزاراً "[٥]، فلما

---

[١] ابن اسحاق، السيرة، ج٣، ص ٣١٤ ؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج٢، ص ٧٢ ؛ ذكر ابن اسحاق رواية عن ابن عباس مفادها ان رسول الله ﷺ لما قال: " لئن انا اظهرني الله على قريش في موطن لامثلن بثلاثين رجلاً منهم " ؛ فانزل الله تعالى قوله:(وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ)(النحل:١٢٦)، فعفا وصبر ونهى عن المثلة، ولكن ابن كثير يذكر ان هذه الاية مكية، وقصة التمثيل كانت بمعركة احد سنة ثلاث للهجرة، ويتساءل كيف اتفق ذلك.

[٢] ابن اسحاق،السيرة،ج٣،ص٣١٥؛ابن هشام،السيرة النبوية،ج٤،ص ٤٥.

[٣] سورة المائدة، الاية ٣٣.

[٤] مسلم،صحيح مسلم،ج٣،ص١٢٩٦وما بعدها؛ابن كثير،البداية والنهاية،ج٤،ص١٧٩.١٨٠.

[٥] ابن سعد، الطبقات، ج٢، ص ٩٣.

وصل خبرهم رسول الله ﷺ ارسل في طلبهم جماعة من الصحابة فادركوهم وامسكوا بهم وبالابل التي سرقوها، واوتوا بهم الرسول ﷺ فامر بهم فصلبوا وقطعت ايديهم وأرجلهم وسمل اعينهم وتركوا حتى ماتوا[١]، وذكر ابن سعد ان الله تعالى لما انزل على رسوله ﷺ قوله: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً... ﴾ الاية؛ لم يسمل عين احد بعد ذلك، ولا بعث ﷺ بعثاً بعد ذلك الا نهاهم عن المثلة[٢].

ولا يجوز قتل المشرك بحرقه النار، فعن أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى بَعْثٍ فَقَالَ: " إِنْ وَجَدْتُمْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: إِنِّى أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلاَنًا وَفُلاَنًا، وَإِنَّ النَّارَ لاَ يُعَذِّبُ بِهَا إِلاَّ اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا "[٣]. وفي رواية ثانية عنه ﷺ انهَ قَالَ: " إِنْ وَجَدْتُمْ فُلاَنًا فَاقْتُلُوهُ وَلاَ تُحْرِقُوهُ فَإِنَّهُ لاَ يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلاَّ رَبُّ النَّارِ "[٤].

احترام المبادىء والقواعد الدبلوماسية:

إن احترام القواعد والمبادىء الدبلوماسية الدولية التي لا تتعارض مع التشريع الاسلامي أو التي اقرها الشرع من الخلق الإسلامي الرفيع، ومنها عدم الاعتداء على السفراء والرسل والوفود الدبلوماسية؛ لان الدبلوماسي يمثل الأمة ولا يمثل شخصه فقط، ومن ثم فان الاعتداء عليه يعني اعتداء على الأمة كلها التي يمثلها ذلك الدبلوماسي واستعداء لها؛ ولقد كانت رسل الاعداء تفد الى رسول الله ﷺ فيستقبلهم ولا يهيجهم ولا يقتلهم، وثبت أن رسول الله ﷺ استقبل رسولي مسليمة الكذاب وهما عبد الله بن النواحة وابن أثال، وحين قال لهما: " اتشهدان اني رسول الله، قالا: نشهد ان مسليمة رسول الله، فقال لهم رسول اللهﷺ: لو كنت قاتلاً رسولاً

---

[١] ابن هشام، السيرة النبوية، ج٦، ص ٥٣.

[٢]ابن سعد، الطبقات، ج٢، ص ٩٣

[٣] البخاري، صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٠٩٨.

[٤] ابو داؤد، سنن، ج٣، ص ٥٤ .

لضربت اعناقكما "[١]،ولم يقتلهما على الرغم من اقرارهم بالكفر امامه مع تمكنه وقدرته ﷺ انذاك على قتلهم، لاننا ان فعلنا ذلك برسلهم فعلوا هم ايضاً برسلنا فينقطع أي اتصال بيننا وبينهم قد يؤدي الى التفاهم والوصول الى الحلول السلمية[٢].

بل ان الرسول ﷺ لم يحبس الرسل ولم يمنعهم من اللحاق باقوامهم، بل يتركهم يعودون من حيث جاءوا، قال الصحابي ابو رافع: " بعثتني قريش الى رسول الله ﷺ، فلما رايت رسول الله ﷺ، القى في قبلي الاسلام، فقلت: يارسول الله اني والله لا ارجع اليهم ابداً، فقال رسول الله ﷺ: اني لا اخيس بالعهد، ولا احبس البرد، ولكن ارجع فان كان في نفسك الذي في نفسك الان فارجع، قال: فذهبت ثم اتيت النبي ﷺ واسلمت"[٣].

ومن يقرأ الروايات التي تتعلق بصلح الحديبية الذي تم بين المسلمين ومشركي قريش يلمس الدور الكبير الذي لعبته الوافادات والرسل في التوصل الى التوقيع على معاهدة الصلح بين الطرفين[٤]، التي كانت اعظم فتح في الاسلام، حيث دخل في الاسلام من الناس خلال مدتها عدد اكبر من دخل قبلها[٥].

احترام العهود والمواثيق:

يكون عقد المعاهدة بجميع انواعها من قبل الامام الشرعي للمسلمين، او من ينيبه الامام لهذا الامر ويفوضه صلاحية ابرام هذه المعاهدة، ولا يصح ذلك من

---

[١] الامام احمد، المسند،ج١،ص٣٩٠، ٣٩٦.

[٢] قال الامام السرخسي:" ان الرسل لم تزل آمنة في الجاهلية والاسلام، وهذا لان امر القتال أو الصلح لايتم الا بالرسل، فلا بد من امان الرسل ليتوصل الى ما هو المقصود ولما تكلم رسول بين يدي النبي ﷺ بما كرهه قال:لولا انك رسول لقتلتك، وفي هذا دليل ان الرسول امن".انظر :السرخسي،المبسوط،(دارالمعرفة،بيروت:د.ت)،ج١٠،ص٩٢.

[٣] ابو داؤد، سنن، ج ٣، ص٨٢ ؛ النسائي، السنن الكبرى، ج٥،ص ٢٠٥.

[٤] ابن هشام، السيرة، ج٢، ص ٣١٠ ؛ الواقدي، المغازي، ج٢، ص ٦٠٤.

[٥] ابن هشام، السيرة، ج٢، ص ٣٢٢.

غيرهما، لان عقد الهدنة مع الكفار المحاربين تحتاج الى سعة نظر، وتقدير للمصالح العامة، وتدبير للقضايا الحربية، ولما كان الامام هو المسؤول عن تدبير الامور والمصالح العامة فهو الاقدر على عقدها من غيره، لانه يملك سعة النظر واطلاع واسع على أمور المسلمين ومصالحهم كافة وقادر على اخذ القرارات الهامة والخطيرة التي تمسهم، وعقد المعاهدات من قبل الافراد إفتيات . تجاوز . على الامام، كما انه قد يلحق الضرر بالامة كلها[١].

ومن يتتبع السيرة النبوية يجد أن الرسول ﷺ كان يعقد المعاهدات بنفسه أو يخول من ينوب عنه صلاحية عقد المعاهدة والتوقيع عليها، فلقد أمضى صلح الحديبية مع مشركي قريش على الرغم من أن بعض أصحابه ﷺ كانوا يرون أن في المعاهدة شروطاً مجحفة في حق المسلمين، ولكن رسول الله ﷺ آثر المصالحة ورأى فيها من المصالح والفوائد للإسلام والمسلمين ما خفي على صاحبته، فقال: " وَالّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَسْأَلُونِي الْيَوْمَ خُطّةً يُعَظّمُونَ بِهَا حُرُمَاتِ الله إلاّ أَعْطَيْتُهُمْ إيّاهَا "[٢].

والتزم الرسول ﷺ والمسلمون بالمعاهدة منذ اللحظة الأولى بل وقبل التوقيع عليها، فقد رد النبي ﷺ أبا جندل للمشركين للعهد الذي كان بينه وبينهم، حيث كان من بين شروط الصلح أن يرد من جاءه مسلماً[٣]، فوفى لهم ولم ينقض العهد حتى نقضوه هم برضاهم واقرارهم لحلفائهم على الغدر، وذلك مبدأ انتهجه المسلمين وساروا عليه في تعاملهم مع الاعداء من الكفار والمشركين، حتى اصبح شعار المسلمين وفاء بغدر خير من غدر بغدر، وان كان سمة ذلك العدو وخلقه الخيانة والغدر، ولما اسرت قريش حذيفة بن اليمان وأبي حسيل ثم اطلقوهما بعد ان اخذوا منهما عهداً ان لا يقاتلا مع رسول الله ﷺ وكانت قريش خارجة الى بدر لمقاتلة المسلمين، فلما وصل حذيفة وابي حسيل الى المدينة اخبروا رسول الله ﷺ بما

---

[١] المغني، ج ٩، ص ٢٨٧ ؛ التكروري، احكام التعامل السياسي، ص ٣٦٠

[٢] البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ٩٧٤.

[٣] ابو داؤد، سنن، ج٣، ص ٨٥.

اخذوا منهم المشركين من عهد، فقال الرسول ﷺ: " انصرفا، نفي لهم بعهدهم، ونستعين الله عليهم "[١]، وهنا نجد ان رسول الله ﷺ قد امضى ما عاهد اعداءه بعض اصحابه بغير رضاهم ودعاهم الى الالتزام به، اذا وجد العهد لا يضر بالمسلمين عامة.

وأقر رسول الله ﷺ عهد الامان الذي منحته ام هانىء بنت ابي طالب لرجل من المشركين، وأمنته على نفسه وكان ذلك يوم فتح مكة، اذ دخل عليها وكان علي بن ابي طالب ﷺ يطارده ويريد قتله، فدخل وراءه بيت اخته واخذه ليقتله فمنعته ام هاني، وقالت له لقد استجارني فاجرته، وشكته لرسول الله ﷺ فقال: " قد اجرنا من اجرت يا أم هانىء"[٢]، وهذا النص يرينا كيف احترم رسول الله ﷺ اجارة امراة لرجل مشرك دخل في جوارها فاستجارته وامنته على نفسه، وهذا تطبيق عملي لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْلَمُونَ﴾[٣].

وحرك الخليفة معاوية جيش المسلمين على حدود الروم، وكان بينه وبينهم هدنة حتى اذا انتهت مدة العهد الذي بينهم باغتهم بالقتال مباشرة، فما كان من الصحابي عمرو بن عبسة ان لحق بجيش المسلمين وهو يصرخ باعلى صوته: " الله اكبر، الله اكبر، وفاء لا غدر"، فساله الخليفة معاوية عن ذلك القول، فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول:" من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء "[٤] فرجع الخليفة معاوية على اثر سماعه هذا الخبر، والذي يستفاد من هذا الرواية التاكيد على الوفاء والالتزام بما

---

[١] مسلم، صحيح مسلم، ج٣، ص ١٤١٤.

[٢] انظر تفاصيل الحادثة:الامام مالك،الموطأ، ج١، ص١٥٢؛ البخاري، صحيح البخاري،ج٣،ص١١٥٧؛مسلم،صحيح مسلم،ج١،ص٤٩٨.

[٣] سورة التوبة، الاية ٦.

[٤] ابو داؤد، سنن، ج٣، ص ٨٣.

قطعوه المسلمين لاعدائهم، والوفاء بالعهود والمواثيق كمعاهدات الامان والصلح الهدنة والذمة.

ان الموقف الاخلاقي تجاه المعاهدين جعل الاعداء ينطقون بالحق ويشهدون على عدالة ووفاء رسول الله ﷺ وحسن اخلاقه وتعامله على الرغم من عدائهم له وللمسلمين، فحين التقى قيصر الروم بابي سفيان في المدة التي صالح المسلمون فيها قريش صلح الحديبية، وكان رسول الله ﷺ قد ارسل رسالة الى قيصر الروم يدعوه فيها الى الاسلام، استدعى القيصر ابا سفيان وسأله عن الرسول ﷺ ليستوثق من صدق نبوته، وكان في نية ابي سفيان ان ينال من الرسول ﷺ ولكنه لم يستطع، فحين ساله هل يغدر ؟ فقال ابو سفيان: لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها، قال: فوالله ما امكنني من كلمة ادخل فيها شيئاً غير هذه "[1].، فما كان من قيصر الروم الا ان يقول: وكذلك الرسل لا تغدر.

مثيل الاسلام في السلم والحرب:

الرد على الحرب الدعائية التي يشنها الاعداء باظهار حقيقة الاسلام، وعدم افساح المجال واتاحة أي فرصة للحرب الدعائية ضد الاسلام والمسلمين أمرٌ انتبه له الرسول الكريم ﷺ وأدركه ولم يهمله في سنته وتعامله مع أعدائه، فالأعداء كانوا ولا يزالون . لاسيما في ظل سيطرة خصوم الاسلام التامة على وسائل الاعلام المختلفة وبعد ان اصبح العالم قرية صغيرة . يحاربون الاسلام والدعوة الاسلامية حرب التشهير والتضليل والاشاعات والدعوات الكاذبة الى جانب حروبهم العسكرية، ومشركو مكة انتهجوا هذا الاسلوب منذ اللحظة الاولى لبزوغ فجر الاسلام لتشويه الدين الاسلامي واظهاره على غير صورته الاصيلة ليبتعد عنه الناس ولا يعتنقوه أولاً؛ ولمنع انتشار دعوته في الامصار والبلدان وتقييد حركتها وحصر نطاقها في اصغر مساحة ممكنة وبين اقل عدد ممكن، ليسهل لهم بعد ذلك ضربها عسكرياً والقضاء عليها قضاءاً نهائياً ثانياً، والامثلة على هذه المسألة كثيرة.

---

[1] مسلم، صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٣٩٥.

ومن اساليب الرد على الحرب الدعائية ان الرسول ﷺ كان لا يقتل المنافقين خوفاً من ان يقال ان محمداً يقتل اصحابه، مع علمه بنفاقهم وشدة عداوتهم للاسلام والمسلمين، من ذلك منع رسول الله ﷺ الصحابة ﷺ من قتل ذي الخويصرة حين اعترض على قسمته ﷺ للغنائم واتهمه بعدم العدل فيها[١]، واراد ايقاع الخصومة بين الانصار والمهاجرين ؛ لان الرسول ﷺ خص المهاجرين بالاموال دون الانصار وكان قد استرضاهم، حتى قال قائلهم: " لقي رسول الله قومه "[٢]، يريدون ان الرسولﷺ عندما اتاه المال وجد اصحابه من المهاجرين فخصهم ونسي غيرهم.

وارتأى الرسولﷺ بعد عودته من غزوة سفوان(بدر الاولى) ان يبعث سرية تاتيه باخبار قريش، فاختار عبد الله بن جحش اميراً على ثمانية رجال من المهاجرين، وامرهم بالتوجه الى موضع نخلة بين مكة والطائف وامر بعدم القتال والمحاربة وان تكون مهمتهم استطلاعية فقط تنحصر بترصد قريش ومعرفة اخبارها[٣]، لان وقت خروجها كان في شهر رجب وهو من اشهر الحرم.

وما ان وصلت السرية الى نخلة في اخر يوم من شهر رجب حتى حطت قافلة لقريش بالقرب منهم، وتشاور الصحابة ﷺ فيما بينهم فقال أحدهم: " والله لئن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن منكم به، ولئن قتلتوهم لتقتلنهم في الشهر الحرام فتردد القوم وهابوا الإقدام عليهم ثم شجعوا أنفسهم عليهم، واجمعوا على قتل من قدروا عليه منهم وأخذ ما معهم "[٤]، فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله، وأسروا عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان، وانهزم الاخرون بعد ان تركوا القافلة، فاخذت السرية الاسيرين وابل القافلة وعادوا بها الى المدينة.

---

[١] ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٥، ص ١٧٤.

[٢] الطبري، تاريخ الرسل، ج٢، ص ١٧٦.

[٣] ابن هشام، السيرة النبوية، ج٣، ص ١٤٦.

[٤] ابن هشام، السيرة النبوية، ج٣، ص ١٤٨.

وانكر الرسول ﷺ على السرية قتالهم في الاشهر الحرم، وقال لهم: " ما امرتكم بقتال في الشهر الحرام "[١]، فحبس العير والاسيرين وامتنع ان ياخذ منها شيئاً، واستغل المشركون واليهود هذا العمل للتشنيع على الاسلام وعلى رسول الله ﷺ وعلى صحابته ﷺ وبث الدعاية بين العرب كافة على ان الاسلام لا يحترم الاشهر، وقال مشركو قريش: " قد استحل محمد واصحابه الشهر الحرام وسفكوا فيه الدم واخذوا فيه الاموال واسروا فيه الرجال[٢].

وجاء دور اليهود في تأجيج الحرب واشعالها بين الطرفين، وتفاولوا باسم القتيل وقاتله فقالوا: عمرو عمرت الحرب، والحضرمي حضرت الحرب، وواقد وقدت الحرب، واشاعوا ذلك بالمدينة كلها حتى اصبحت " تفور كما يفور المرجل "[٣].

وعاش المسلمون اياماً عصيبة من جراء ذلك التشنيع والدعاية المغرضة، وظن اصحاب السرية انهم هلكوا بفعلهم هذا وعنفهم اخوانهم المسلمون على ما صنعوا، واشتد الامر على المسلمين الذين لم يجدوا في بداية الامر ما يبررون عمل السرية سوى انهم قالوا ان ما حصل بين الطرفين كان بعد انقضاء شهر رجب وان القتال كان في اول يوم من شهر شعبان.

وبقي المسلمون على حالهم هذه حتى انزل الله حكمه في هذه القضية على رسوله ﷺ بقوله تعالى: ﴿ يَسْأَلونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ[٤]﴾،ففرح الرسول ﷺ هو وصحابته بما انزل

---

[١] ابن هشام، السيرة النبوية، ج٣، ص ١٤٩.

[٢] ابن هشام، السيرة النبوية، ج٣، ص ١٤٩.

[٣] الواقدي، المغازي، ج١، ص ١٦.

[٤] سورة البقرة، الاية ٢١٧.

الله سبحانه وتعالى، ثم قبض رسول الله ﷺ ابل القافلة والاسيرين وتمت بعد ذلك مفاداتهما من قبل قريش[١].

ان ما فعله اصحاب السرية كان خطأً كبيراً منهم لعدم التزامهم اوامر رسولهم ﷺ وقتالهم في الشهر الحرام، ولكن ما يفعله الكفار بالمسلمين من فتنتهم عن دينهم اكبر مما فعلته السرية بقتلها ذلك المشرك، وقد ذكر ابن القيم في مقصود الاية الكريمة: " ان الله سبحانه حكم بين اوليائه واعدائه بالعدل والانصاف، ولم يبرىء اوليائه من ارتكاب الاثم بالقتال في الشهر الحرام، بل اخبر انه كبير، وان ما عليه اعداؤه المشركون اكبر واعظم من مجرد القتال في الشهر الحرام، فهم احق بالذم والعيب والعقوبة، لا سيما واولياؤه كانوا متاولين في قتالهم ذلك، او مقصرين نوع تقصير يغفره الله لهم في جنب ما فعلوه من التوحيد والطاعات، والهجرة مع رسوله، وايثار ما عند الله "[٢].

وقد كانت هناك ثلاثة ابواق دعائية ضد الاسلام والمسلمين وهم: المشركون واليهود والمنافقون، كلهم كانوا يتحينون الفرص لشن غاراتهم الدعائية الهمجية الرعناء بقصد الانتقاص والتشويه، وهذه الابواق كانت على درجة كبيرة من الخطورة مما كان يتطلب معه الانتباه واخذ الحيطة والحذر في التعامل معها وتقليل ارتكاب الاخطاء الى اقصى درجة ممكنة لتضييع الفرصة عليهم.

لقد كان تعامل الرسول ﷺ تجاه هذه المسأله اروع ما يكون اذ استطاع ان يفشل اهداف تلك الحرب فشلاً ذريعاً والخروج بالدعوة من نطاق مكة الى ابعد الافاق والمسافات وان يبلغها للامبراطوريات والدول التي كانت قائمة انذاك كما هي ناصعة بيضاء، وان يعرف الناس كافة بتعاليم الاسلام واصوله وتشريعاته حتى دخلوا فيه افواجاً افواجاً، قال تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۞ رَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجاً ۞ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً﴾[٣].

---

[١] ابن هشام، اسيرة النبوية، ج٣، ص ١٥٠.

[٢] زاد المعاد، ج٢، ص ١٣١ . ١٣٢.

[٣] سورة النصر، الايات ١ . ٣.

ونحن اليوم مطالبون باظهار صورة الاسلام الصحيحة الرائعة وتمثيله بتعاليمه وتشريعاته خير تمثيل، وهو واجب علينا جميعاً، خصوصاً بعد ان الصق اعداءنا صفة الإرهاب وقرنها بالإسلام بصورة من الصور، والذي يبدو ان الصاق هذا الاتهام هو تمويه ايديولوجي يعبر عن عجز فكري امام الفكر الاسلامي العظيم وفشل ذريع بالتصدي له فكرياً[١].

ولكي يتحقق ذلك التمثيل والقيام بذلك الواجب يتطلب منا العلم والعمل والاخلاص، فسلوك طريق نجهله معناه الضياع وعدم الوصول واضاعة الجهد والوقت، والى جانب العلم يجب ان يكون العمل، فلو نفع العلم بلا عمل لما ذم الله سبحانه أحبار أهل الكتاب، وان يكون العلم والعمل خالصاً لله وحده، فلو نفع العلم والعمل بلا اخلاص لما ذم الله المنافقين.

وعلى كل فرد مسلم التفقه في الدين للوقوف على محاسن الاسلام وعظمته التي شملت كل جوانب الحياة، ولعل اصعب جوانبها هي فترة الحرب والاقتتال، فاذا كان الاسلام بعقيدته وتشريعاته يضع هذا المبدأ السامي مبدأ العدل ويأمر أن تكون صفة المجاهد وهو يقتال اعداءه في ساحة المعركة بهذه الصفات وقت الحرب، فما اعظمه اذن وما اعظم تشريعاته في وقت السلم، وانظر الى عدله فلقد حارب يهود خيبر المسلمين وقاتلوهم ففتح الله ارض خيبر وانتصر المسلمين، فطلب اليهود الجلاء بانفسهم فقط وترك اموالهم واملاكهم، فوافق رسول الله ﷺ على طلبهم، ثم عرضوا عليه ان يبقيهم في الارض يزرعونها للمسلمين على نصف الثمار مقاسمة، فقبل الرسول ﷺ ذلك العرض منهم بعد ان اشترط عليهم اخراجهم متى شاء فقبلوا منه ذلك الشرط، وكان يبعث عبد الله بن رواحة اليهم ليخرص الثمار، فكانوا يرشونه بالاموال والحلي لكي يخفف عنهم في التخريص وخوفاً ان لا يعدل في القسمة،فكان عبد الله بن رواحة يقول لهم: " يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَمِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيَّ وَمَا ذَاكَ بِحَامِلِي عَلَى أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ فَأَمَّا مَا عَرَضْتُمْ

[١] للتوسع انظر :الجابري،محمد عابد،المسألة الثقافية في الوطن العربي،ط٢(مركز درسات الوحدة العربية، بيروت: ١٩٩٩م)، ص ١١١ وما بعدها.

مِنَ الرِّشْوَةِ فَإِنَّهَا سُحْتٌ وَإِنَّا لاَ نَأْكُلُهَا. فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ."[١]، وكانوا يحتجون على على القسمة فيقول لهم عبد الله بن رواحة ﷺ:" إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي فكانوا يأخذونه "[٢].

لقد اعترف الأعداء قبل الأصدقاء بتلك العدالة ؛ والشاهد قديما ما قالوه نصارى بلاد الشام لأبى عبيدة بن الجراح ﷺ حيث كتبوا اليه كتاباً جاء فيه:" يامعشر المسلمين أنتم أحب إلينا من الروم وإن كانوا على ديننا أنتم أوفى لنا وأرأف بنا واكف عن ظلمنا واحسن ولايـة

علينا "[٣]، والشاهد حديثاً ماقاله غوستاف لوبون: " فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب ولا دينا سمحاً مثل دينهم "[٤]، وتقول المستشرقة زيغريد هونكه: " العرب لم يفرضوا على الشعوب المغلوبة الدخول في الاسلام، فالمسيحيون والزرادشتية واليهود الذين لاقوا قبل الاسلام ابشع امثلة للتعصب الديني وافظعها سمح لهم جميعاً دون أي عائق يمنعهم بممارسة شعائر دينهم وترك المسلمون لهم بيوت عبادتهم واديرتهم وكهنتهم واحبارهم دون ان

---

[١] مالك،الموطأ،ج٢،ص٧٠٣ . ٧٠٤.

[٢] المصدر نفسه،ج٢،ص ٧٠٣.

[٣] البلاذري،فتوح البلدان،(دارالهلال،بيروت:١٤٠٣هـ)،ص١٣٩؛وذكرابو يوسف ان القائد ابو عبيدة بن الجراح ﷺ حين علم بما جمع الروم من جموع الجند قبيل معركة اليرموك كتب الى والي كل مدينة يأمرهم ان يرد اموال الجزية الى اهلها، وامرهم ان يكتبوا اليهم كتباً يقولون لهم فيها: " انما رددنا عليكم اموالكم لانه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع وانكم اشترطتم علينا ان نمنعكم وانا لا نقدر على ذلك، وقد رددنا عليكم ما اخذنا منكم ونحن لكم على الشرط وما كتبنا بيننا وبينكم ان نصرنا الله عليهم " فلما كتب الولاة ذلك الى اهل المدن التي تدفع الجزية وردوا عليهم اموالهم التي جبوها منهم، قال لهم اهل تلك المدن:" ردكم الله علينا ونصركم عليهم، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئاً واخذوا كل شيء بقي لنا حتى لا يدعوا لنا شيئاً".انظر:الخراج، ص ١٣٩.

[٤] حضارة العرب، ترجمة: عادل زعيتر، (دار احياء التراث العربي، بيروت: ١٣٩٩هـ)، ص٧٢٠.

يمسوهم بادنى اذى، او ليس هذا منتهى التسامح؟ اين روى التاريخ مثل تلك الاعمال ومتى ؟ ومن ذا الذي لم يتنفس الصعداء بعد الاضطهاد البيزنطي الصارخ وبعد فظائع الاسبان واضطهاد اليهود. ان السادة والحكام المسلمين الجدد لم يزجوا انفسهم في شؤون تلك الشعوب الداخلية، فبطريك بيت المقدس يكتب في القرن التاسع لاخيه بطريرك القسطنطينية عن العرب:انهم يمتازون بالعدل ولا يظلموننا البتة وهم لا يستخدمون معنا أي عنف"[١].

[١] شمس العرب تسطع على الغرب، ترجمة: فاروق بيضون، ط١٠(دار صادر، بيروت: ١٤٢٣هـ)،ص٣٦٤.

Abstract

On War Ethics in Islam
A study of the historical texts of the Prophet's Majali and Islamic battles

Muhannad N. Al-Mukhār*

Nowadays we notice in our every day life so many false acts. These acts belong to the misconcepts that are held by one individual or group or another. As it is famously known behaviour is the mirror of mind. In order to put the deeds oon the right way and jugde them as right or false , we have to review these deeds according to the Islamic legislation rather than reviewing them in accordance with the critera of the mind and the whims. One may hate something which may be Islamically lawful and vice versa.

The present paper studies the historical texts of the Prophetic raids and the Islamic battles. It reveals the good morals of the Prophet Mohammed in dealing with his enemies whether in peace or in war.

* Assist. Lec.- Dept. of Philosophy- College of Arts- University of Mosul.